ـ(112)ـ والتعقد الاجتماعي، وتعاظم المسؤوليات الاجتماعية، مما ينشئ مشاكل جديدة لم تكن متوفرة في الجيل السابق. والإسلام لاحظ هذين الجانبين ووضع لهما ما ضمن له خلوده وبقاءه. فأما الجانب الثابت فقد وضع له نصوصاً محددة لا مجال فيها للتخيير، فالخمر مثلا محرمة على ضوء أضرارها الواقعية التي تتنافى وسير الإنسان السالم نحو السعادة. ان قتل الإنسان بلا سبب يرتبط بمصلحة الإنسان ككل، ولن يكون في يوم من الأيام أمرا غير مهم فتتغير أهميته بتقدم الإنسان والزمان، كلا، فإنه سيظل جريمة دائما ويحتاج إلى عقوبة ثابتة دائمة، في كل ظرف و آن. وهذا مثال من الحياة الاقتصادية يذكره كتاب اقتصادنا فيقول: (فهناك في الحياة الاقتصادية علاقات الإنسان بالطبيعة أو الثروة التي تتمثل في أساليب إنتاجه لها وسيطرته عليها. وعلاقات الإنسان بأخيه الإنسان، التي تنعكس في الحقوق والامتيازات التي يحصل عليها هذا أو ذاك. والإسلام ـ كما نتصوره ـ يميز بين هذين النوعين من العلاقات. فهو يرى ان علاقات الإنسان بالطبيعة أو الثروة تتطور عبر الزمن.. وأما علاقات الإنسان بأخيه، فهي ليست متطورة بطبيعتها.. ولأجل ذلك يرى الإسلام أن الصورة التشريعية التي ينظم بها تلك العلاقات ـ وفقا لتصوراته عن العدالة ـ قابلة للبقاء والثبات من الناحية النظرية لأنها تعالج مشاكل ثابتة. فالمبدأ التشريعي القائل مثلا: إن الحق الخاص من المصادر الطبيعية يقوم على أساس العمل ويعالج مشكلة عامة يستوي فيها عصر المحراث البسيط وعصر الآلة المعقدة. لأن طريقة توزيع المصادر الطبيعية على الأفراد، مسألة قائمة في كلا العصرين.